

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

وخلق ا وورق ا انتهى ص وهو يهودي ش قال في المدونة وإن قال إن فعلت كذا فهو يهودي أو نصراني أو مجوسي أو كافر با أو بريء من الإسلام فليست هذه أيماننا وليستغفر ا مما قال وقوله لعمرى أو هو زان أو سارق أو قال والصلاة والصيام والحج أو قال هو يأكل لحم الخنزير والميتة أو يشرب الدم أو الخمر أو يترك الصلاة أو عليه لعنة ا أو غضبه أو أحرمه ا الجنة أو أدخله النار وكل ما دعا به على نفسه لم يكن بشيء من هذا يمينا وكذلك قوله وأبي وأبيك وحياتي وحياتك وعيشي وعيشك وهذا من كلام النساء وضعفاء الرجال وأكره اليمين بهذا أو بغير ا أو رغم أنفي ا ومن كان حالفا فليحلف با أو ليصمت انتهى قوله ليستغفر ا قال في الذخيرة لأنه التزم هتك حرمة ا على تقدير ممكن واللائق بالعبد الامتناع من ذلك مطلقا ووافقنا ابن حنبل في الإثم وأوجب الكفارة وقال الحنفية ليس بآثم وتجب الكفارة ص وغموس ش تصويره واضح تنبيهات الأول قال ابن عرفة لا لغو ولا غموس في مستقبل وتعليق ابن الحاجب اللغو به لا أعرفه وقبوله ابن عبد السلام وقوله يتأتى في المستقبل كالماضي والحال وأكثر كلام الشيوخ حصرها فيهما يرد بأن شأن العلم الحادث تعلقه بما وقع لا بمستقبل لأنه غيب فلا يلزم من ترك الكفارة في حلفه على ما وقع تركها في حلفه جزما على ما لم يقع لعذر الأول وجراءة الثاني التونسي الأشبه في المستقبل ممتنع كوا لا تطلع الشمس غدا أنه غموس قلت هو ظاهر قولها على تعمد الكذب الصقلي من حلف مهددا بعض أهله مجمعا على الكفارة وعدم الوفاء بيمينه لم يآثم قلت ظاهره لو كان غير مهدد أثم انتهى وقال ابن الحاجب ولا كفارة في لغو اليمين وهي اليمين على ما يعتده ثم تبين خلافه ماضيا أو مستقبلا قال في التوضيح مثال الماضي وا ما جاء زيد وهو يعتقد ذلك ومثال المستقبل وا ما يأتي غدا وهو يعتقد أنه انتهى ثم قال في التوضيح في الكلام على الغموس ولا كفارة في الغموس سواء تعلق بالماضي أو بالمستقبل فالماضي واضح والمستقبل كما لو كانت يمينه على ما لا يصح وجوده أو قد علم أنه لا يوجد كقوله وا لأقتل فلانا غدا وقد علم أنه ميت أو لأطلعن السماء اليوم أو لا تطلع الشمس غدا ولم يجزم التونسي بحصولها في المستقبل بل قال والأشبه أنها غموس ومثله بما ذكرناه وأكثر كلام الشيوخ يقتضي انحصار اللاغية في الماضي وأطال وأنها لا تتناول المستقبل وذكر بعض الشيوخ حصر اليمين الغموس في الماضي خاصة وليس كذلك انتهى ونص كلام ابن عبد السلام ولما كان اليمين اللاغية في المشهور على نحو ما فسر المصنف وكان ذلك متأتيا في المستقبل مثل ما يتأتى في الماضي صح وجود اللاغية بالزمن الماضي والمستقبل كما أشار إليه المؤلف وأكثر كلام الشيوخ إلى آخره ثم قال في الكلام على الغموس

اعلم أن متعلق الاعتقاد قد يكون ماضيا وقد يكون مستقبلا كمن يحلف على عدم طلوع الشمس في غد وإنما ذكرنا هذا لأن بعض الشيوخ حصر اليمين الغموس في الماضي خاصة وليس كذلك انتهى وقال البرزلي المشهور أن متعلق الغموس واللغو الماضي وأما المستقبل فقال ابن الحاجب يتعلقان به ثم ذكر كلام ابن عبد السلام وابن عرفة الثاني قال ابن عرفة الشيخ روى ابن حبيب الإلغاء في اليمين لمكر أو قطع حتى يصيرها غموسا وما كان لعذر أو خوف سخط أخيك فلا بأس به انتهى الثالث قال في التوضيح بعد ذكره